




الإطار العام  
للزيارات الاستطلاعية  
للمؤولين والعاملين في المجال الاجتماعي  
بدول مجلس التعاون

٣٩

مطبوعات وثائقية



**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

الطبعة الأولى  
م ٢٠٠٩  
١٤٣٠

المكتب التنفيذي  
ص.ب: ٢٦٣٠٣ - المنامة. مملكة البحرين  
هاتف: ١٧٥٣٠٢٠٢ - فاكس: ١٧٥٣٠٧٥٣ - برقيا: تنفيذ  
البريد الإلكتروني: [info@gcclsa.org](mailto:info@gcclsa.org)  
الموقع على شبكة الانترنت: [www.gcclsa.org](http://www.gcclsa.org)

**سلسلة  
المطبوعات الوثائقية**

**القطاع الاجتماعي**


تصدر عن

المكتب التنفيذي  
لمجلس وزراء العمل ووزراء الشؤون الاجتماعية  
بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية  
(القطاع الاجتماعي)

مخصصة لنشر

نوصاص  
الوثائق والقرارات  
والسياسات والقوانين  
الاسترشادية والمبادئ  
والأطر والنظم  
والوثائق النموذجية  
التي يعتمدـها المجلس

العدد (٣٩) ربيع الأول ١٤٣٠ هـ - الموافق مارس ٢٠٠٩ م



## تقديم

اعتمد مجلس وزراء العمل ووزراء الشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية (القطاع الاجتماعي) في دورته الرابعة والعشرين المنعقدة بالملكة العربية السعودية (نوفمبر ٢٠٠٧م)، مشروع تطوير الإطار العام للزيارات الاستطلاعية للمسؤولين والعاملين في المجال الاجتماعي بدول المجلس، والذي اشتمل على إثنى عشر محوراً، تشكل معيناً يمكن الاسترشاد به في تنظيم الزيارات الاستطلاعية على المستويات الخليجية والعربية والدولية.

ويأتي قرار المجلس بتطوير الإطار العام للزيارات الاستطلاعية استجابة للتحولات والمستجدات القائمة على التفاعل والانفتاح على التجارب العربية والدولية في الحقول الاجتماعية بحيث يمكن أن يشكل هذا الإطار الجديد للزيارات أداة منهجية استرشادية في كيفية تعزيز تبادل التجارب والخبرات والإطلاع على التجارب الرائدة في الميادين الاجتماعية المختلفة في شتى بقاع العالم، وفق أسس جديدة ويسهم في تحقيق التنسيق والتكامل بين الأجهزة المختصة والمعنية بين الدول الأعضاء، وزيادة إمكانية الاستفادة من نتائجها.


ويكتسب هذا الإطار أهميته من كونه يعرّف بالزيارات وأنواعها الثلاثة (الثانية - الجماعية - الخارجية) وطبيعتها وبرامجهما وصيغ أساليب تتنفيذها، ومجالاتها الاجتماعية التي تأتي ضمن اختصاصات ومهام وزارات الشؤون والتنمية الاجتماعية بدول المجلس وإبراز أهميتها في تبادل وبناء الخبرات الميدانية والتجارب التطبيقية المختلفة بين المسؤولين والعاملين في الميدان الاجتماعي بالدول الأعضاء وكذلك التعريف بأهدافها المتنوعة التي تعمل على تعميق أسس التعاون والتعامل بين الجهات المعنية بالشؤون الاجتماعية في الدول الأعضاء من خلال تأسيس وترسيخ مفاهيم ومنطلقات عمل مشتركة مستخلصة من نتائج الاستطلاعات المشاهدة والزيارات الميدانية.

ويتمنى المكتب التنفيذي أن يكون هذا الإصدار دليلاً استرشادياً دقيقاً وواضحاً لتسهيل عمل القائمين على إعداد مثل هذه الزيارات وللمشتركين فيها مما يساهم في إنجاحها.


وائل الله ولی التوفیق،،،

المكتب التنفيذي  
إدارة الشؤون الاجتماعية

الإطار العام  
للزيارات الاستطلاعية للمسؤولين والعامليين  
في المجال الاجتماعي



الصفحة	المحتويات
١١	الإطار العام للزيارات الاستطلاعية.....
١٢	أولاً - تعريف الزيارات الاستطلاعية.....
١٣	ثانياً - أهمية تبادل الزيارات الاستطلاعية.....
١٤	ثالثاً - أهداف الزيارة الاستطلاعية.....
١٥	رابعاً - طبيعة الزيارة الاستطلاعية.....
١٧	خامساً - مجالات الزيارة الاستطلاعية ومواضيعها.....
١٩	سادساً - المشاركون في الزيارة الاستطلاعية.....
٢٠	سابعاً - موعد ومدة الزيارة الاستطلاعية.....
٢١	ثامناً - دور الدول الأعضاء في تنفيذ الزيارات الاستطلاعية.....
٢١	تاسعاً - دور الدولة المضيفة للزيارة الاستطلاعية.....
٢٢	عاشرأ - دور المكتب التنفيذي في الإشراف والإعداد والتحضير للزيارة الاستطلاعية.....
٢٣	حادي عشر - مهام الوفود المشاركة من دول المجلس في الزيارة الاستطلاعية.....
٢٤	ثاني عشر - الزيارة الاستطلاعية الخارجية.....



## الإطار العام للزيارات الاستطلاعية للمسؤولين والعاملين في المجال الاجتماعي

يشتمل الإطار العام لبرنامج تبادل مجموعة من الزيارات الاستطلاعية للمسؤولين والعاملين في المجال الاجتماعي في دول مجلس التعاون على الجوانب التالية:

- أولاً - تعريف الزيارات الاستطلاعية.
- ثانياً - أهمية تبادل الزيارات الاستطلاعية.
- ثالثاً - أهداف الزيارة الاستطلاعية.
- رابعاً - طبيعة الزيارة الاستطلاعية.
- خامساً - مجالات الزيارة الاستطلاعية وموضوعاتها.
- سادساً - المشاركون في الزيارة الاستطلاعية.
- سابعاً - موعد ومدة الزيارة الاستطلاعية.
- ثامناً - دور الدول الأعضاء في تنفيذ الزيارات الاستطلاعية.
- تاسعاً - دور الدولة المضيفة للزيارة الاستطلاعية.
- عاشرأ - دور المكتب التنفيذي في الإشراف والإعداد والتحضير للزيارة الاستطلاعية.
- حادي عشر - مهام الوفود المشاركة من دول المجلس في الزيارة الاستطلاعية.
- ثاني عشر - الزيارة الاستطلاعية الخارجية.

## **أولاً - تعريف الزيارات الاستطلاعية:**

هي زيارات ولقاءات عمل ميدانية يقوم بها مسؤولون ومتخصصون في وزارات الشؤون والتنمية الاجتماعية بالدول الأعضاء للإطلاع على البرامج والمشروعات القائمة في تلك الدول، والتعرف عن قرب على التجارب الرائدة المطبقة في المجالات الاجتماعية في كل دولة مع إمكانية تحقيق زيارة ميدانية لدولة خارج دول المجلس للإطلاع على تجربتها والاستفادة منها.

ويمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من الزيارات:

### **١ - الزيارات الاستطلاعية الثانية:**

وهي التي تتم بين دولتين من الدول الأعضاء وبالتنسيق المباشر فيما بينهما.

### **٢ - الزيارات الاستطلاعية الجماعية:**

وهي التي تتم بين أكثر من دولتين من الدول الأعضاء مما يتطلب قيام المكتب التنفيذي بالتحضير والإعداد لها والتنسيق مع الدول المشاركة فيها.

### **٣ - الزيارات الاستطلاعية الخارجية:**

وهي التي تتم من قبل وفد مشترك من الدول الأعضاء إلى دولة عربية أو دولة أجنبية للإطلاع على تجربة مميزة لديها في المجال الاجتماعي، وتكون مرتبطة بموضوع الزيارة الاستطلاعية الجماعية التي نفذت.

وهذا الإطار العام يعني بالزيارات الاستطلاعية الجماعية والخارجية.

### ثانياً - أهمية تبادل الزيارات الاستطلاعية:

إن تنظيم وتنفيذ مجموعة من البرامج لتبادل الزيارات الاستطلاعية بين المسؤولين والعاملين في مختلف المجالات الاجتماعية في الدول الأعضاء وعلى مختلف مستوياتهم الوظيفية وموقع عملهم التنفيذي، يتيح فرصة واسعة لتبادل الخبرات الميدانية والتجارب التطبيقية والتعرف عليها وعلى جوانبها المختلفة من خلال المعايشة الميدانية ورصد إيجابياتها وكشف سلبياتها، وتطوير إمكانية الاستفادة من نتائجها، وعميم التجارب الناجحة منها في الدول الأعضاء، الأمر الذي يساهم في تحقيق الأهداف التي يسعى إليها المجلس، حيث أن مثل هذه الزيارات من المقومات الأساسية لتحقيق التنسيق والتكامل بين الأجهزة المختصة والمعنية بين الدول الأعضاء. كما أن هناك استفادة كبيرة من إنجاز الزيارات الاستطلاعية لبعض الدول العربية أو الأجنبية التي تمتلك تجارب مهمة في أحد الميادين الاجتماعية للاطلاع على مثل هذه التجارب والالتقاء مع المسؤولين القائمين عليها، ومع الأجهزة المختصة بها.

### **ثالثاً - أهداف الزيارة الاستطلاعية:**

- ١ - تحقيق فرص اللقاء بين المسؤولين والعاملين في المجال الاجتماعي بالدول الأعضاء لتوثيق الصلات، وبناء حوار مثمر، وتبادل وجهات النظر بالشكل الذي يعمق أسس التعاون والتكامل بين الدول.
- ٢ - تعزيز الخبرة العلمية والعملية بين المسؤولين والعاملين في المجالات الاجتماعية وبما يسهم في تعزيز وتطوير العمل والتغلب على الصعوبات والمعوقات التي تعترضه.
- ٣ - الاطلاع والمشاركة في البرامج والمشروعات القطرية والخليجية التي يجري تشغيلها وإدارتها، أو تلك التي في طور الإعداد والتأسيس لزيادة كفاءة وقدرات الكوادر الوطنية العاملة.
- ٤ - الاستفادة من التجارب والمشروعات الرائدة الناجحة، في الدول الأعضاء أو غير الأعضاء، من خلال دراستها وتقييمها.
- ٥ - تبادل الآراء ووجهات النظر وتوثيق الصلات المهنية والعلاقات الشخصية بين المشاركين في الزيارة.

٦ - استخلاص القواسم المشتركة بين توجهات وسياسات الدول  
الأعضاء في المجال الاجتماعي.

٧ - الوصول إلى مجموعة من المؤشرات والتوصيات العملية لتوظيفها  
في دعم وتطوير البرامج والمشروعات القطرية والمشتركة.

٨ - تأسيس بنية مشتركة من المفاهيم ومنطقات العمل المستخلصة  
من التفاعل مع الواقع والتطبيق، مما يعزز العمل العربي  
الخليجي المشترك في المجالات الاجتماعية.

#### رابعاً - طبيعة الزيارة الاستطلاعية:

تأخذ كل زيارة استطلاعية من حيث طبيعة برنامجها وأساليب  
تنفيذها صيغاً متعددة وذلك حسب موضوعها ومدتها الزمنية  
ومستوى مسؤوليات المشاركين فيها:

١ - زيارات ميدانية للمشروعات أو المراكز أو المؤسسات ذات  
العلاقة بموضوع الزيارة.

٢ - زيارة موقع العمل لبعض الإدارات والأقسام في وزارات الشؤون  
والتنمية الاجتماعية بالدول الأعضاء للتعرف على طبيعة العمل  
فيها ومهامها وإنجازاتها ومدى إمكانية الاستفادة من تجربتها.

٣ -الالتقاء بالمسؤولين والمختصين بموضوع الزيارة في كل دولة تتم زيارتها للتحاور معهم ومناقشتهم للتعرف على فكرة وتاريخ وقدرات ونشاط البرنامج أو المشروع والوقوف على منجزاته والمعوقات التي تعترضه وكيفية تجاوزها والنظر في كيفية الاستفادة منها.

٤ -تنظيم حلقات مناقشة وحوار جماعي يتم فيها عرض وتقييم تجربة كل دولة في مجال موضوع الزيارة وتبادل وجهات النظر بشأنها أثناء زيارة تلك الدولة.

٥ -تسجيل الأفكار والمؤشرات واللاحظات والانطباعات المهمة حول التجارب التي تتم زيارتها والإطلاع عليها أو التي يتم عرضها للحوار والمناقشة.

٦ -إعداد ورقة عمل تكون محور النقاش حول موضوع يتعلق ب المجال الزيارة بهدف الاتفاق حول مجموعة من المفاهيم وأسس العمل المشتركة حول ذلك الموضوع.

٧ -إلقاء محاضرات عن تجربة رائدة أو مشروع متميز في موضوع الزيارة.

٨ -تبادل المعلومات والبحوث والتقارير والمطبوعات المختلفة المتعلقة بموضوع الزيارة.

## **خامساً - مجالات الزيارة الاستطلاعية ومواضيعها:**

يتم تنظيم برامج الزيارات الاستطلاعية بحيث تغطي جميع أو معظم المجالات الاجتماعية، الدالة ضمن اختصاصات ومهام وزارات الشؤون والتنمية الاجتماعية بالدول الأعضاء، على أن يتم تحديد موضوع وتفاصيل كل زيارة في ضوء ما يتوافر لدى المكتب التنفيذي من معلومات ومقترنات بشأن الموضوعات والمشروعات والتجارب المطلوب تغطيتها وبالاخص تلك المرتبطة بأولويات الرؤية المستقبلية لبرامج وزارات الشؤون والتنمية الاجتماعية، وأهمها ما يلي:

- ١ - التنمية الاجتماعية.
- ٢ - التأهيل الاجتماعي.
- ٣ - الجمعيات الأهلية والعمل التطوعي.
- ٤ - الرعاية الاجتماعية.
- ٥ - رعاية الطفولة وحمايتها.
- ٦ - الأحداث الجانحون.
- ٧ - الأشخاص ذوي الإعاقة وقضاياهم.
- ٨ - المسنون.
- ٩ - رعاية الأسرة المحتاجة.
- ١٠ - الأيتام ومن في حكمهم.

- ١١ - الفقر والتسول.
- ١٢ - العمالات المنزلية.
- ١٣ - المساعدات والضمان الاجتماعي.
- ١٤ - التعاونيات الإنتاجية والاستهلاكية والخدمية.
- ١٥ - العمل النسائي والمرأة.
- ١٦ - الشراكة الاجتماعية.
- ١٧ - الأسر المنتجة.
- ١٨ - مشاريع التمكين الاجتماعي.
- ١٩ - الشباب ومؤسساتهم.
- ٢٠ - مراكز معلومات اجتماعية.
- ٢١ - المسؤولية الاجتماعية.
- ٢٢ - القطاع الخاص ودوره الاجتماعي.
- ٢٣ - الإرهاب والتطرف من الأبعاد الاجتماعية.
- ٢٤ - الظواهر والمشكلات الاجتماعية.
- ٢٥ - العولمة وتأثيراتها الاجتماعية.
- ٢٦ - متابعة الاتفاقيات والإعلانات العالمية في الميادين الاجتماعية.
- ٢٧ - العلاقات الخارجية والمنظمات الدولية.
- ٢٨ - التنظيم الإداري وتدريب الكوادر.
- ٢٩ - الحرف الشعبية ومصادر الرزق.

## **سادساً - المشاركون في الزيارة الاستطلاعية:**

### **١ - من حيث المستوى:**

يشارك في الزيارات الاستطلاعية مسؤولون ومتخصصون وعاملون من مختلف الفئات والمستويات الفنية والإدارية بوزارات الشؤون والتنمية الاجتماعية بالدول الأعضاء، على أن يراعى تجانس المجموعة الواحدة في كل زيارة من حيث تخصصها واهتماماتها ومستواها الوظيفي، وتشمل هذه المستويات ما يلي:

- أ - مدراء الإدارات.**
- ب - رؤساء الأقسام والوحدات.**
- ج - المتخصصون في المجالات الاجتماعية من لهم خبرة مهنية وفنية مناسبة.**
- د - العاملون الفنيون في الإدارات والأقسام.**

### **٢ - من حيث العدد:**

**أ - يتراوح عدد المشاركين في كل زيارة من ممثل واحد إلى اثنين لكل دولة، إضافة إلى ممثل المكتب التنفيذي، وذلك حسب طبيعة الزيارة ومدتها ومستوى المشاركين فيها.**

ب - أن تتوالى مشاركة الوفود ذاتها في كل مرحلة من مراحل الزيارة حتى يتم الانسجام بين الوفود، وتتراءم الخبرة لهم، ويتم التعرف على التجارب وتقديرها بصورة أفضل.

#### سابعاً - موعد ومدة الزيارة الاستطلاعية:

##### ١ - موعد الزيارة:

تتم الزيارات الاستطلاعية بشكل دوري كل عامين، ويحبذ أن تتم الزيارة خلال الفترة الواقعة ما بين يناير إلى مايو من كل عام، حيث أن هذه الشهور تعتبر من أنساب الفترات من شهور السنة بالنسبة للطقس في الدول الأعضاء، وتقسم الزيارة الاستطلاعية إلى مرتبتين بحيث يتم توزيع زيارة الدول الأعضاء على كل مرحلة.

##### ٢ - مدة الزيارة:

أن تكون مدة الزيارة الكلية ثلاثة أسابيع - فيما عدا مدة الزيارة الخارجية بحيث تكون مدة كل مرحلة أسبوعاً واحداً، باستثناء أيام السفر، على أن يفصل بين كل مرحلة ومرحلة من الزيارة أسبوع.

## **ثامناً - دور الدول الأعضاء في تنفيذ الزيارات الاستطلاعية:**

- ١ - تقوم الدول الأعضاء بإبلاغ المكتب التنفيذي بمقرراتها وباحتياجاتها المحددة المطلوب تلبيتها من خلال تلك الزيارات.
- ٢ - تقوم باختيار ممثليها المناسبين لموضوع برنامج الزيارة وتعيين المنسق القطري للزيارة، وإبلاغ المكتب التنفيذي بهذه الإجراءات وبأسماء الوفد وأسم المنسق القطري.
- ٣ - إعداد تقرير قطري موجز عن تجربتها حول موضوع الزيارة وموافقة المكتب التنفيذي به مسبقاً، ليقوم بإعداده في صورة تقرير خليجي مشترك وطباعته وتسليمه للمشاركين قبل انطلاق زيارتهم للاطلاع عليه.
- ٤ - تتحمل كل دولة نفقات سفر وإقامة ممثليها خلال الزيارات.

## **تاسعاً - دور الدولة المضيفة للزيارة الاستطلاعية:**

### **١ - الجانب الفني:**

- أ - اقتراح فقرات برنامج الزيارة القطري.
- ب - تحديد وتهيئة المواقع التي ستتم زيارتها.
- ج - ترتيب اللقاءات مع أصحاب المعالي والسعادة الوزراء وكذلك مع المسؤولين.

- د - القيام بالتفصيلية الإعلامية للزيارة وبرنامجهما.
- ه - إعداد أوراق العمل والمحاضرات.
- و - توفير المطبوعات والبحوث والتقارير.

**٢ - الجانب التنظيمي:**

- أ - استقبال المشاركين وتوديعهم.
- ب - تأمين حجوزات الفنادق أو السكن.
- ج - تأكيد حجوزات الطيران للمغادرة.
- د - توفير المواصلات.
- ه - تهيئة القاعات.
- و - تنظيم زيارات لبعض المعالم السياحية للدولة.

**عاشرأ - دور المكتب التنفيذي في الإشراف والإعداد والتحضير  
للزيارة الاستطلاعية:**

**١ - الجانب الفني:**

- أ - التعرف على احتياجات الدول الأعضاء في مجال الزيارة.
- ب - تحديد وحصر المشروعات والمؤسسات والمواقع في الدول الأعضاء والتي تلبي تلك الاحتياجات، وذلك من خلال التنسيق معها.

- ج - إعداد ورقة معلومات أساسية بشأن الزيارة وموافقة الدول الأعضاء بها.
- د - إجراء تقييم شامل للزيارة من خلال استماراة خاصة يعدها المكتب لهذا الغرض، وتملاً من قبل المشاركين.
- ه - إعداد تقرير نهائي عن نتائج كل زيارة وعرضه على المجلس.

**٢ - الجانب التنظيمي:**

- أ - الاتصال المسبق بالدول الأعضاء بهدف التشاور والتنسيق معها بشأن مشاركتها في كل زيارة.
- ب - التنسيق مع الدولة أو الدول المضيفة فيما يتعلق بالجوانب التنظيمية لكل زيارة.
- ج - إعداد البرنامج الشامل للزيارة على المستوى الخليجي.
- د - ترأس وقيادة الوفود المشاركة أثناء الزيارة في كل مرحلة.

**حادي عشر - مهام الوفود المشاركة من دول المجلس في الزيارة الاستطلاعية:**

**١-المنسق القطري:**

- أ - يقوم بالتنسيق المباشر مع المنسق العام للزيارة في المكتب التنفيذي بشأن الزيارة ومتطلباتها خلال مراحل الإعداد والتنفيذ.

- ب - شرح أهمية الزيارة وموضوعها لوفد بلاده المشارك، وتوضيح مهامهم فيها.
- ج - أن يكون منفرغاً ومرافقاً للوفود في كل برامجها داخل الدولة.

## ٢- الوفود المشاركة:

- أ - الالتزام ببرنامج الزيارة وترتيباتها التنظيمية ومواعيدها المقررة من قبل الدولة الضيفة.
- ب - المشاركة في الحوارات والمناقشات الجماعية المتعلقة بموضوع الزيارة وإبداء الرأي.
- ج - عرض الورقة القطرية المتعلقة بتجربة دولته على باقي أعضاء الوفود خلال الاجتماع المعد لذلك.
- د - إبداء الملاحظات والاقتراحات والتقييمات حول برنامج الزيارة وطبيعتها من خلال ملأ استماره التقييم المعد لذلك.

## ثاني عشر - الزيارة الاستطلاعية الخارجية:

- ١ - وهي زيارة تتم إلى دولة عربية أو أجنبية مشهود لها بتجربتها في مجال موضوع الزيارة للاطلاع والتعرف على تجربتها والاستفادة منها. ومن الممكن أن تقدم هذه الزيارة الخارجية فائدة كبيرة لتجربة دول مجلس التعاون في هذا المجال.

- ٢ - أن يكون موضوع الزيارة الخارجية متصلًا بمواضيع الزيارات الاستطلاعية الجماعية أو بمشاريع وخطط دول المجلس في ذات الموضوع.
- ٣ - أن يكون المشاركون في الزيارة الاستطلاعية الخارجية هم الذين شاركوا في الزيارة الاستطلاعية الجماعية المتصلة بذات الموضوع، وذلك من أجل القدرة على المقارنة وزيادة الخبرة في ذات المجال.
- ٤ - أن يقوم المكتب التنفيذي بالاتصال والتنسيق مع الجهات المختصة في الدولة المراد زيارتها، وإعداد برنامج هذه الزيارة والتحضير لها، وذلك بالتنسيق والتعاون مع الدول الأعضاء.
- ٥ - أن يتولى المكتب التنفيذي مهمة ترأس وقيادة الوفد المشترك أثناء هذه الزيارة.
- ٦ - أن يكون الإعداد والتحضير لهذه الزيارة بنفس الآليات والإجراءات المتبعة في الزيارة الاستطلاعية الجماعية.
- ٧ - يتم تقييم هذه الزيارة من قبل المشاركون عبر استماراة خاصة يعدها المكتب التنفيذي لذلك.
- ٨ - يقوم المكتب التنفيذي بإعداد تقرير خاص بهذه الزيارة على غرار تقرير الزيارة الجماعية، وأن يعرض نتائجها على اجتماعات المجلس.

### (١) مدة وفترة الزيارة الخارجية:

- أ - تستغرق الزيارة مدة لا تقل عن سبعة أيام بما فيها يومي السفر والعودة.
- ب - تترك هذه الفترة حسب ظروف الدولة التي تتم زيارتها وحسب المناخ والطقس المناسب، على أن تتم في نفس السنة التي تمت فيها الزيارة الاستطلاعية الجماعية.
- ج - تتطلق الزيارة من مكان واحد محدد بعد أن يتجمع المشاركون في إحدى الدول الأعضاء ويفضل أن تكون دولة المقر (المنامة).

### (٢) تكاليف الزيارة:

- أ - أن تتحمل الدول الأعضاء التكاليف المالية لوفودها خلال هذه الزيارة.
- ب - يتحمل المكتب التنفيذي تكاليف وفده المشارك في هذه الزيارة الاستطلاعية.
- ج - تتمثل التكاليف المالية في:
  - تذاكر السفر .
  - السكن والإقامة.
  - المعيشة اليومية.

\* \* \*

**صدر من**  
**سلسلة المطبوعات الوثائقية**

**العدد (١) : مبادئ وأهداف السياسات العمالية والاجتماعية بالدول العربية الخليجية - مارس ١٩٨٧ .**  
((نافد))

**العدد (٢) : المبادئ الأساسية للخدمات الاجتماعية العمالية بالدول العربية الخليجية - مارس ١٩٨٧ .**  
((نافد))

**العدد (٣) : المبادئ العامة لسياسة عربية خلية مشتركة لرعاية الطفولة - مايو ١٩٨٧ .**  
((نافد))

**العدد (٤) : الإطار العام لإعداد الدراسات الإحصائية العمالية في الدول العربية الخليجية - يونيو ١٩٨٧ م.**  
((نافد))

**العدد (٥) : اللوائح النموذجية دور الرعاية الاجتماعية بالدول العربية الخليجية - فبراير ١٩٨٨ م.**  
((نافد))

**العدد (٦) : اللائحة النموذجية لمراسيم التنمية الاجتماعية بالدول العربية الخليجية - مارس ١٩٨٨ .**  
((نافد))

**العدد (٧) : المشروع الاسترشادي الموحد للأحكام المتماثلة في قوانين وأنظمة العمل بالدول العربية الخليجية - أبريل ١٩٨٨ م.**  
((نافد))

**العدد (٨) : Principles and Objectives of Labour and Social Policies and Internal Rules and Regulations - August 1988 .**

**العدد (٩):** برنامج العمل المستقبلي لتطوير إحصاءات العمل بالدول العربية الخليجية - مارس ١٩٩٠ م. ((نافد))

**العدد (١٠):** الدليل العربي الخليجي الموحد للتصنيف والتوصيف المهني (مقدمة الدليل وإجراءات التطبيق والتطوير) - مارس ١٩٩٠ م. ((نافد))

**العدد (١١):** الإطار العام للبرامج والأنشطة التدريبية المشتركة للكوادر الفنية العاملة في وزارات العمل والشؤون الاجتماعية بالدول العربية الخليجية - مارس ١٩٩٠ م. ((نافد))

**العدد (١٢):** المجموعة الكاملة لقرارات مجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بالدول العربية الخليجية - الدورة التأسيسية - الدورة العاشرة ١٤١٠ - ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ - ١٩٩٠ م - (عدد خاص) يوليوليو ١٩٩٠ . ((نافد))

**العدد (١٣):** مبادئ السياسة العربية الخليجية المشتركة للسلامة والصحة المهنية والإطار العام لتطوير التعليم والتدريب في مجال السلامة والصحة المهنية - أكتوبر ١٩٩٣ م. ((نافد))

**العدد (١٤):** اللائحة الاسترشادية الموحدة للسلامة والصحة المهنية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية - أكتوبر ١٩٩٣ م. ((نافد))

**العدد (١٥):** مبادئ وأسس السياسة الخليجية المشتركة في مجال التدريب المهني - أكتوبر ١٩٩٣ . ((نافد))

**العدد (١٦): الخطة الخمسية الأولى للبحوث العمالية والاجتماعية -**  
يناير ١٩٩٤.

**العدد (١٧): الإطار العام لبرنامج الزيارات الاستطلاعية للمسؤولين**  
**والعاملين في المجالات العمالية والاجتماعية - مارس ١٩٩٤.**

**العدد (١٨): الإعلان الإعلامي العربي الخليجي للتنمية الاجتماعية -**  
مايو ١٩٩٧.  
((نافد))

**العدد (١٩): المبادئ العامة للسياسة العربية الخليجية المشتركة**  
**لرعاية الطفولة (المعدلة) - مايو ١٩٩٧.**

**العدد (٢٠): الإطار العام لرصد دراسة الظواهر والمشكلات**  
**الاجتماعية - يونيو ١٩٩٧.**

**العدد (٢١): الإطار العام للمفاهيم والأسس والضوابط النموذجية**  
**لزيادة معدلات إنتاجية العمل - يوليو ١٩٩٧.**

**العدد (٢٢): الاستماراة الإحصائية النموذجية الموحدة لمسوح القوى**  
**العاملة بالعينة - أغسطس ١٩٩٧.**

**العدد (٢٣): برامج العمل الخاصة بزيادة فرص توظيف وتسهيل انتقال**  
**العمالة الوطنية بين دول مجلس التعاون لدول الخليج**  
**العربية - أغسطس ١٩٩٨.**

**العدد (٢٤): القرارات التنفيذية النموذجية الموحدة للسلامة والصحة**  
**المهنية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية (عدد**  
**خاص) - سبتمبر ١٩٩٨.**

**العدد (٢٥)؛ الدليل العربي الخليجي الموحد لمصطلحات التأمينات الاجتماعية - يونيو ١٩٩٩.**

**العدد (٢٦)؛ المبادئ العامة للسياسة العربية الخليجية المشتركة لرعاية ومشاركة كبار السن - أكتوبر ١٩٩٩.**

**العدد (٢٧)؛ قانون / نظام العمل الاسترشادي الموحد بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ومذكرته الإيضاحية - أكتوبر ١٩٩٩.**

**العدد (٢٨)؛ إطارات ومعايير تكريم شركات ومؤسسات القطاع الخاص المتميزة في مجال إحلال وتوظيف الوظائف على مستوى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية - أكتوبر ١٩٩٩.**

**العدد (٢٩)؛ المجموعة الكاملة لقرارات مجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الدورة الاستثنائية - الدورة السادسة عشرة - نوفمبر ١٩٩٩ م.**

**العدد (٣٠)؛ الإطار الاسترشادي للمنشآت الصغيرة في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية - سبتمبر ٢٠٠٦ م.**

**العدد (٣١)؛ برامج العمل الخاصة بزيادة فرص توظيف العمالة الوطنية بدول مجلس التعاون - سبتمبر ٢٠٠٦ م.**

**العدد (٣٢)؛ الإطار العام لنظم وسياسات الأجر وحوافز التوظيف في القطاع الخاص في دول المجلس - سبتمبر ٢٠٠٦ م.**

**العدد (٣٣)؛ الإطار العام للأسس والمنطقات الموحدة للتوجيه والإرشاد المهني في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية -**  
**أكتوبر ٢٠٠٦م.**

**العدد (٣٤)؛ اللائحة الاسترشادية الموحدة للسلامة والصحة المهنية بدول مجلس التعاون (المعدلة)، ابريل ٢٠٠٧م.**

**العدد (٣٥)؛ اللائحة الاسترشادية بشأن تسهيل استخدام الأشخاص المعوقين لوسائل النقل والمواصلات العامة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية - مارس ٢٠٠٧م.**

**العدد (٣٦)؛ مبادئ السياسة العربية الخليجية المشتركة للسلامة والصحة المهنية (المعدلة)، يوليو ٢٠٠٧م.**

**العدد (٣٧)؛ القانون الاسترشادي الموحد للأحكام المتعلقة بتنظيم عمل عمال الخدمة المنزلية بدول مجلس التعاون، سبتمبر ٢٠٠٨م.**

**العدد (٣٨)؛ النظام الاسترشادي الموحد للتأمينات الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، سبتمبر ٢٠٠٨م.**

رقم الإيداع في المكتبة العامة  
د.ع. م ٢٠٠٨/٧٢٣٩

رقم الناشر الدولي  
ISBN 978-99901-30-34-8